



مُنظمة الصحة العالمية

ل أ - ٣٠ (٨٢) / ٤
أفسترس / آب ١٩٨٢

الأصل : بالانجليزية

اللجنة الاقليمية لشرق البحر الأبيض المتوسط

السدورة الثلاثون (١٩٨٢)

رقم ٦ من جدول الأعمال

قرارات ومقررات ذات أهمية للاقليم
أصدرتها جمعية الصحة العالمية في دورتها الخامسة والثلاثين
والمجلس التنفيذي في دورته التاسعة والستين والسبعين

المحتويات

أ - مقرر اجرائي

الدورة التاسعة والستون للمجلس التنفيذي

منح جائزة مؤسسة الدكتور علي توفيق شوشة

مقرر اجرائي رقم ٨

ب - القرارات

الدورة التاسعة والستون للمجلس التنفيذي

تعيين المدير الاقليمي لشرق البحر الأبيض المتوسط	٢٦٩ق٢م
موارد من أجل استراتيجيات توفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠	٤٦٩ق٤م
دراسة هياكل المنظمة في ضوء ما توصل اليه من مهام : تنفيذ القرار ج ص ٣٣-١٧	١٠٦٩ق١٠م
نقل المكتب الاقليمي لشرق البحر الأبيض المتوسط	١٥٦٩ق١٥م
التخطيط الطويل الأجل للتعاون الدولي في مجال السرطان	١٧٦٩ق١٧م

الدورة الخامسة والثلاثون لجمعية الصحة العالمية

أسلوب العمل في جمعية الصحة	١-٣٥٤ج
تعديلات في ميزانية البرنامج للفترة ١٩٨٢-١٩٨٣	٢-٣٥٤ج
نقل المكتب الاقليمي لشرق البحر الأبيض المتوسط	١٣-٣٥٤ج
الأحوال الصحية للسكان العرب في الأراض العربية المحتلة، بما فيها فلسطين	١٥-٣٥٤ج
المساعدات الصحية والطبية الطارئة لجمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية	١٦-٣٥٤ج
الآثار الصحية المترتبة على مشروعات التنمية	١٧-٣٥٤ج
المساعدات الصحية للاجئين والنازحين في قبرص	١٨-٣٥٤ج

المساعدات الصحية والطبية للبنان	ج ص ٣٥٤-١٩
برنامج مكافحة أمراض الاسهال	ج ص ٣٥٤-٢٢
خطة العمل لتنفيذ الاستراتيجية العالمية لتوفير الصحة لجميع بحلول عام ٢٠٠٠	ج ص ٣٥٤-٢٣
تنفيذ استراتيجية توفير الصحة للجميع	ج ص ٣٥٤-٢٤
برنامج العمل العام السابع لفترة معينة (١٩٨٤-١٩٨٩ شاططة)	ج ص ٣٥٤-٢٥
المدونة الدوائية لقواعد تسويق بدائل لبن الأم	ج ص ٣٥٤-٢٦
برنامج العمل الخاص بالعقاقير الأساسية	ج ص ٣٥٤-٢٧
الرعاية الصحية للمسنين	ج ص ٣٥٤-٢٨
التخصيص الضوئيل الأجل للتعاون الدولي في مجال السرطان	ج ص ٣٥٤-٣٠
البرنامج الموسع للتحصين	ج ص ٣٥٤-٣١

الدورة السبعون لمجلس التنفيذ

الاعراب عن التقدير للدكتور عبد الحسين طبا

م. ١٧٠

الدورة التاسعة والستون للمجلس التنفيذي لمنظمة الصحة العالمية

مقرر اجرائي رقم ٨

منح جائزة مؤسسة الدكتور علي توفيق شوشة

بعد أن درس المجلس التنفيذي تقريرى لجنة مؤسسة الدكتور علي توفيق شوشة (١) ، منح جائزة مؤسسة الدكتور علي توفيق شوشة لعام ١٩٨٢ الى الدكتور هاشم الدباغ تقديرا لا سهامه العظيم فى خدمة الصحة العامة فى المنطقة الجغرافية التى خدم فيها الدكتور علي توفيق شوشة منظمة الصحة العالمية .

الجلسة العشرون ، ٢٥ يناير/كانون الثانى ١٩٨٢

(م٦٩/٢٠/٢٠)

(١) الوثيقتان م٦٩/٤٠ وضميمة ٠١

15 January 1982

١٥ يناير/كانون الثاني ١٩٨٢

تعيين المدير الاقليمي لشرق البحر الأبيض المتوسط

المجلس التنفيذي ،

- ان يضع في اعتباره أحكام المادة ٥٢ من الدستور والمادة ٤-٥ من النظام الأساسي للموظفين ،
وان يضع في اعتباره الترشيح الذي تقدمت به الدول الأعضاء في اقليم شرق البحر الأبيض المتوسط ، عن طريق
التصويت بالبريد طبقا للنظام الداخلي للجنة الاقليمية ،
- ١- يعيّن الدكتور حسين عبد الرزاق الجزائري مديرا اقليميا لشرق البحر الأبيض المتوسط اعتبارا من أول سبتمبر/
أيلول ١٩٨٢ ،
- ٢- يفوض المدير العام في تحرير عقد للدكتور حسين عبد الرزاق الجزائري لمدة خمس سنوات ، سع مراعاة
أحكام لائحة الموظفين والنظام الأساسي للموظفين .

الجلسة السادسة ، ١٥ يناير/كانون الثاني ١٩٨٢
م ٦٩ / المحاضر الموجزة / ٦

موارد من أجل استراتيجيات توفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠*

المجلس التنفيذي ،

بعد دراسة تقرير المدير العام عن استعراض النفقات الصحية ، والاحتياجات المالية لاستراتيجية توفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ ، والتدفق الدولي للموارد من أجل الاستراتيجية (١) ، وكذلك مذكرته عن مجموعة الموارد الصحية للرعاية الصحية الأولية (٢) ،

١- يأخذ علما بهذين التقريرين ،٢- يطلب الى المدير العام :

(١) أن يواصل دراسة النفقات الصحية في الدول الأعضاء على أساس المعلومات المقدمة منها ، وأن يسعى الى ايجاد أساليب محسنة لتقدير التكاليف ، وأن يساعد الدول الأعضاء في تطبيق هذه الأساليب كجزء من عمليات تحليل الحالة الصحية والاتجاهات الصحية فيها ،

(٢) أن يزيد تدريجيا من دقة تقديرات تكاليف تنفيذ الاستراتيجية العالمية لتوفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ ،

(٣) أن يواصل جهوده في ترشيد التدفق الدولي للموارد من أجل استراتيجية توفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ ، وأن يعي موارد اضافية اذا لزم الأمر وفقا للقرار ج ص ٣٤-٣٧ ، بما في ذلك ضمان التطور المرن والمعلم في عمل مجموعة الموارد الصحية للرعاية الصحية الأولية ،

(٤) أن يتقدم بصورة دورية الى المجلس التنفيذي بتقرير عن المسائل الواردة أعلاه طبقا لخطة العمل لتنفيذ الاستراتيجية العالمية لتوفير الصحة للجميع .

الجلسة السابعة ، ١٦ يناير/كانون الثاني ١٩٨٢

م ٦٩ / المحاضر الموجزة / ٧

(١) الوثيقة م ٦٩ / ٧ .

(٢) الوثيقة م ٦٩ / ٧ ضمية ١ .

* انظر أيضا الوثيقة ل أ - ٣٠ (٨٢) / ٧

22 January 1982

٢٢ يناير/كانون الثاني ١٩٨٢

دراسة هياكل المنظمة في ضوء ما تؤديه من مهامتنفيذ القرار ج ص ٣٣-١٧

المجلس التنفيذي ،

ان يدرك أن التطور المستمر للأنشطة الصحية للدول الأعضاء وهي تسعى جاهدة لتنفيذ استراتيجياتها لتوفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ سوف يتطلب احداث تطور وتكيف موازيين في مهام وهياكل المنظمة ،

وبعد أن استعرض تقرير المدير العام (١) بصدور تنفيذ خطة العمل تنفيذا للقرار ج ص ٣٣-١٧ بشأن دراسة هياكل المنظمة في ضوء ما تؤديه من مهام ،

وبعد أن استعرض أيضا تقرير مجموعة العمل التابعة للمجلس التنفيذي لدراسة المهام والأنشطة التي تباشرها الأمانة العامة (٢) ،

١- يشكر مجموعة العمل والمدير العام على تقريريهما ،

٢- يلاحظ مع التقدير أن خطة العمل لتنفيذ القرار ج ص ٣٣-١٧ يجرى تنفيذها باخلاص من قبل جمعية الصحة العالمية والدول الأعضاء واللجان الاقليمية والمجلس التنفيذي والمدير العام ،

٣- يحث اللجان الاقليمية على الاستمرار في المزيد من المشاركة الفعالة في عمل المنظمة وعلى مراقبة تنفيذ خطة العمل تنفيذا للقرار ج ص ٣٣-١٧ في أقاليمها ،

٤- يطلب الى المدير العام :

(١) أن يزيد من تدعيم التعاون الفنى للمنظمة مع الحكومات دعما للاستراتيجيات الوطنية لتوفير الصحة للجميع ، مع الأخذ في الاعتبار توصيات مجموعة العمل التابعة للمجلس التنفيذي لدراسة المهام والأنشطة التي تباشرها الأمانة العامة وتعليقات المجلس التنفيذي عليها واتخاذ الاجراءات الملائمة الأخرى حسبما يراه مناسبا ،

(٢) أن يستعرض باستمرار الدعم الذي تقدمه الأمانة العامة للدول الأعضاء على جميع المستويات التنفيذية ومستويات رسم السياسة ، والحاجة الى ادخال أى تعديل آخر لادارة أنشطة المنظمة في البلدان والهيكل التنظيمي للمكاتب الاقليمية والمقر الرئيسي وتزويدها بالموظفين من أجل ضمان المساندة المثلى للدول الأعضاء ، وبوجه خاص أن يحسن فاعلية تفاعل المنظمة مع حكوماتها ، في جهودها لأن تنفذ بفاعلية استراتيجياتها لتوفير الصحة للجميع فضلا عن الاستراتيجيات الاقليمية والعالمية لتوفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ ،

(١) الوثيقتان م ٨/٦٩ م و م ٨/٦٩ م ضميعة ١

(٢) الوثيقة م ٩/٦٩

(٣) أن يحيط اللجان الاقليمية علما بالاجراء الذى يتخذ والتقدم الذى يحرز فيما يتعلق بهذه المسائل عن طريق تقارير المديرين الاقليميين الى هذه اللجان بصدور تنفيذ الاستراتيجيات الاقليمية لتوفير الصحة للجميع ،

(٤) أن يحيط المجلس التنفيذى بالمثل علما بكل ما يستجد عن طريق تقارير المدير العام الى المجلس بصدور تنفيذ الاستراتيجية العالمية لتوفير الصحة للجميع .

الجلسة السابعة عشرة ، ٢٢ يناير/كانون الثانى ١٩٨٢
م ٦٩ /المحاضر الموجزة/ ١٧



世界衛生組織執行委員會決議

المجلس التنفيذي لمنظمة الصحة العالمية

RESOLUTION OF THE EXECUTIVE BOARD OF THE WHO
RÉSOLUTION DU CONSEIL EXÉCUTIF DE L'OM
РЕЗОЛЮЦИЯ ИСПОЛНИТЕЛЬНОГО КОМИТЕТА ВО
RESOLUCION DEL CONSEJO EJECUTIVO DE LA OM

EB69.R15

م ١٥٦٩ق ١٥

الدورة التاسعة والستون

26 January 1982

٢٦ يناير/كانون الثاني ١٩٨٢

نقل المكتب الاقليمي لشرق البحر الأبيض المتوسط*

المجلس التنفيذي،

ان يذكر بالقرار ج ص ٣٤-١١ الذي طلب فيه الى المدير العام، ضمن أمور أخرى، أن يشرع في العمل الوارد ذكره في الفقرة ٥١ من الفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية بتاريخ ٢٠ ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٠،

وبعد دراسة تقرير المدير العام عن نقل المكتب الاقليمي لشرق البحر الأبيض المتوسط (١)،

١- يؤيد المدير العام فيما اتخذه من اجراءات لتنفيذ القرار ج ص ٣٤-١١ ويشكره على تقريره،

٢- يحيل التقرير، مع المحضر الموجز لمداولات المجلس، الى جمعية الصحة العالمية الخامسة والثلاثين للنظر ويعرب عن قلقه بشأن البرنامج الصحي للمنظمة في الاقليم،

٣- يطلب الى المدير العام وحكومة مصر أن يواصلتا مشاوراتهما طبقا للفقرة ٥١ بأكملها من الفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية بتاريخ ٢٠ ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٠،

٤- يطلب الى المدير العام أن يقدم تقريرا الى جمعية الصحة العالمية الخامسة والثلاثين عما اتخذه من اجراءات.

الجلسة الثانية والعشرون، ٢٦ يناير/كانون الثاني ١٩٨٢

م ٦٩/المحاضر الموجزة/٢٢

(١) الوثيقة م ٢٨/٦٩.

أيضا الوثيقة ل أ-٣ (٨٢) ٨/

26 January 1982

٢٦ يناير/كانون الثاني ١٩٨٢

التخطيط الطويل الأجل للتعاون الدولي في مجال السرطان

المجلس التنفيذي ،

بعد دراسة تقرير لجنة البرنامج التابعة للمجلس التنفيذي بشأن التخطيط الطويل الأجل للتعاون الدولي في ميدان السرطان والتقرير المرحلي من المدير العام (١) ،

وإن يلاحظ أنه في حين أن التقدم الذي أحرزته المنظمة من خلال جهودها وعن طريق التعاون الدولي تقدم مشجع ، فإن المزيد من الجهود المثابرة سيكون لازماً إذا قدر لتدابير مكافحة السرطان أن تصبح متاحة وخاصة للبلدان النامية بحلول عام ٢٠٠٠ ،

وإن يدرك أن مشكلة السرطان تزداد أهمية واطلاقاً على نطاق عالمي ،

وإن يذكر بالقرار ج.ص.ع ٣٠-٤١ وقرارات جمعيات الصحة السابقة بشأن هذه المسألة ،

١- بصادق على توصيات لجنة البرنامج التابعة للمجلس التنفيذي وتوصيات اللجنة الفرعية المعنية بالسرطان التابعة للجنة الاستشارية للبحوث الطبية ،

٢- يوصى جمعية الصحة العالمية الخامسة والثلاثين باعتماد القرار التالي :

جمعية الصحة العالمية الخامسة والثلاثون ،

أذ تعيّن علماً بالتقرير المرحلي الذي أعده المدير العام طبقاً للقرار م ٦٩ ق ٢٩ بشأن عمل المنظمة في التخطيط الطويل الأجل للتعاون الدولي في مجال السرطان ،

وإن تدرك الانتشار المتواصل المتزايد للأمراض الخبيثة في جميع أنحاء العالم وأهمية عواقبها الصحية والاجتماعية الاقتصادية ،

وإن تعتبر أن التفويضات السابقة من جمعية الصحة فيما يتعلق ببرنامج المنظمة في ميدان السرطان والتي حددت في القرارات ج.ص.ع ٢٦-٦١ و ج.ص.ع ٢٧-٦٣ و ج.ص.ع ٢٨-٨٥ و ج.ص.ع ٣٠-٤١ ، تطلب إلى المنظمة أن تقوم بدورها في تعزيز التدابير الملائمة لمكافحة السرطان بما في ذلك بحوث السرطان المنسقة ،

وإن تلاحظ أن تكثيف الأنشطة في المقر الرئيسي للمنظمة وفي أقاليمها والتقدم المحرز منذ اعطاء برنامج المنظمة الخاص بالسرطان توجيهها جديد وفقاً للاستراتيجية العالمية لتوفير الصحة للجميع قد أتاحت للمنظمة إقامة المزيد من التعاون مع الدول الأعضاء في اعداد وتنفيذ البرامج الوطنية لمكافحة السرطان ،

وان تؤكّد من جديد ضرورة المزيد من تنمية التعاون الدولي في ميدان السرطان ،

- ١- تشكر المدير العام على تقريره ،
- ٢- تصادق على توصيات لجنة البرنامج التابعة للمجلس التنفيذي وتوصيات اللجنة الفرعية المعنية بالسرطان والتابعة للجنة الاستشارية للبحوث الطبية ،
- ٣- تحت الدول الأعضاء على تعزيز تدابير مكافحة السرطان أو ، في حالة نقصها ، أن تنظر في بدء إعدادها ، كجزء أساسي من الخطط الصحية الوطنية ، مخصصة الموارد بحيث يتسنى الوصول إلى أكبر قطاعات ممكنة من السكان ،
- ٤- تطلب من الدول الأعضاء أن تنظر في تقديم مساهمات طوعية لدعم أنشطة المنظمة في الوقاية من السرطان ومكافحته بما في ذلك البحوث ،
- ٥- تطلب إلى اللجان الإقليمية أن تستعرض أنشطة مكافحة السرطان في أقاليمها في ضوء البرنامج المعاد توجيهه لمكافحة السرطان ،
- ٦- تطلب إلى المدير العام :

- (١) أن يضمن المتابعة النشطة لبرنامج المنظمة المعاد توجيهه لمكافحة السرطان مستخدما على النحو التالي كافة الموارد المتاحة وأن يضمن مراقبته وتقييمه كما ينبغي ،
- (٢) أن يواصل دعم العمل المنسق للوقاية من السرطان ومكافحته وبحثه وذلك ، ضمن أمور أخرى ، بتعزيز عمل لجنة التنسيق الخاصة بالسرطان والتابعة للمدير العام عن طريق الخبرة الخارجية وخاصة في ميدان بحوث الخدمات الصحية ،
- (٣) أن يشجع في إطار برنامج المنظمة المزيد من التطوير والتنفيذ المنسقين في ميدان السرطان شذرا على التكامل المثالي مع الأنشطة الأخرى المرتبطة بذلك للمنظمة والتعاون مع المنظمات الأخرى الدولية الحكومية وغير الحكومية المعنية ،
- (٤) أن يقدم تقريرا إلى جمعية الصحة العالمية السابعة والثلاثين عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار في عمل المنظمة .

الجلسة الثانية والعشرون ، ٢٦ يناير/كانون الثاني ١٩٨٢ م
م ٦٩٦ / المحاضر الموجزة / ٢٢

26 January 1982

٢٦ يناير/كانون الثاني ١٩٨٢

التخطيط الطويل الأجل للتعاون الدولي في مجال السرطان

المجلس التنفيذي ،

بعد دراسة تقرير لجنة البرنامج التابعة للمجلس التنفيذي بشأن التخطيط الطويل الأجل للتعاون الدولي في ميدان السرطان والتقرير المرحلي من المدير العام (١) ،

وان يلاحظ أنه في حين أن التقدم الذي أحرزته المنظمة من خلال جهودها وعن طريق التعاون الدولي تقدم مشجع ، فإن المزيد من الجهود المثابرة سيكون لازماً اذا قدر لتدابير مكافحة السرطان أن تصبح متاحة وخاصة للبلدان النامية بحلول عام ٢٠٠٠ ،

وان يدرك أن مشكلة السرطان تزداد أهمية وإقلاقاً على نطاق عالمي ،

وان يذكر بالقرار ج ص ٣٠-٤١ وقرارات جمعيات الصحة السابقة بشأن هذه المسألة ،

١- يصادق على توصيات لجنة البرنامج التابعة للمجلس التنفيذي وتوصيات اللجنة الفرعية المعنية بالسرطان والتابعة للجنة الاستشارية للبحوث الطبية ،

٢- يوصي جمعية الصحة العالمية الخامسة والثلاثين باعتماد القرار التالي :

جمعية الصحة العالمية الخامسة والثلاثون ،

ان تحيط علماً بالتقرير المرحلي الذي أعده المدير العام طبقاً للقرار م ١٦ ق ٢٩ بشأن عمل المنظمة في التخطيط الطويل الأجل للتعاون الدولي في مجال السرطان ،

وان تدرك الانتشار المتواصل المتزايد للأمراض الخبيثة في جميع أنحاء العالم وأهمية عواقبها الصحية والاجتماعية الاقتصادية ،

وان تعتبر أن التفويضات السابقة من جمعية الصحة فيما يتعلق ببرنامج المنظمة في ميدان السرطان والتي حددت في القرارات ج ص ٢٦٤-٦١ و ج ص ٢٧٤-٦٣ و ج ص ٢٨٥-٨٥ و ج ص ٣٠٤-٤١ ، تطلب إلى المنظمة أن تقوم بدورها في تعزيز التدابير الملائمة لمكافحة السرطان بما في ذلك بحوث السرطان المنسقة ،

وان تلاحظ أن تكييف الأنشطة في المقر الرئيسي للمنظمة وفي أقاليمها والتقدم المحرز منذ اعطاء برنامج المنظمة الخاص بالسرطان توجيهها جدياً وفقاً للاستراتيجية العالمية لتوفير الصحة للجميع قد أتاحت للمنظمة إقامة المزيد من التعاون مع الدول الأعضاء في اعداد وتنفيذ البرامج الوطنية لمكافحة السرطان ،

(١) الوثيقة م ٦٩/٢٣٠

وان تؤكّد من جديد ضرورة المزيد من تنمية التعاون الدولي في ميدان السرطان ،

- ١- تشكر المدير العام على تقريره ،
- ٢- تصادق على توصيات لجنة البرنامج التابعة للمجلس التنفيذي وتوصيات اللجنة الفرعية المعنية بالسرطان والتابعة للجنة الاستشارية للبحوث الطبية ،
- ٣- تحت الدول الأعضاء على تعزيز تدابير مكافحة السرطان أو ، في حالة نقصها ، أن تنظر في بدء اعدادها ، كجزء أساسي من الخطط الصحية الوطنية ، مخصصة الموارد بحيث يتسنى الوصول الى أكبر قطاعات ممكنة من السكان ،
- ٤- تطلب من الدول الأعضاء أن تنظر في تقديم مساهمات طوعية لدعم أنشطة المنظمة في الوقاية من السرطان ومكافحته بما في ذلك البحوث ،
- ٥- تطلب الى اللجان الإقليمية أن تستعرض أنشطة مكافحة السرطان في أقاليمها في ضوء البرنامج المعاد توجيهه لمكافحة السرطان ،
- ٦- تطلب الى المدير العام :

(١) أن يضمن المتابعة النشطة لبرنامج المنظمة المعاد توجيهه لمكافحة السرطان مستخدما على النحو المثالي كافة الموارد المتاحة وأن يضمن مراقبته وتقييمه كما ينبغي ،

(٢) أن يواصل دعم العمل المنسق للوقاية من السرطان ومكافحته وبعوثه وذلك ، ضمن أمور أخرى ، بتعزيز عمل لجنة التنسيق الخاصة بالسرطان والتابعة للمدير العام عن طريق الخبرة الخارجية وخاصة في ميدان بحوث الخدمات الصحية .

(٣) أن يشجع في إطار برنامج المنظمة المزيد من التطوير والتنفيذ المنسقين في ميدان السرطان مشددا على التكامل المثالي مع الأنشطة الأخرى المرتبطة بذلك للمنظمة والتعاون مع المنظمات الأخرى الدولية الحكومية وغير الحكومية المعنية ،

(٤) أن يقدم تقريرا الى جمعية الصحة العالمية السابعة والثلاثين عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار في عمل المنظمة .

الجلسة الثانية والعشرون ، ٢٦ يناير / كانون الثاني ١٩٨٢ م
م ٦٩٢ / المحاضر الموجزة / ٢٢

أسلوب العمل في جمعية الصحة

جمعية الصحة العالمية الخامسة والثلاثون ،

ان تشير الى ما تقرره في القرار ج ص ٣٤-٢٩ بالألا تزيد مدة انعقاد جمعية الصحة اعتبارا من عام ١٩٨٢ ،
عن أسبوعين في السنوات الزوجية ، حيث لا يجرى النظر في مشروع ميزانية البرنامج ،

وان تشير كذلك الى الفقرتين ١ (٨) و ٣ (١) من القرار ج ص ٣٣-١٧ ،

وبعد دراسة توصيات المجلس التنفيذي الخاصة بأساليب العمل التي تنفذ على أساس تجريبي في جمعية
الصحة الحالية ،

١- تقرر ، بغض النظر عن أحكام الفقرة ١ (١) من القرار ج ص ٣٢-٣٦ ، أن تجتمع احدى اللجنتين الرئيسيتين
أثناء المناقشة العامة في الجلسات العامة لجمعية الصحة حول تقارير المجلس التنفيذي وتقرير المدير العام عن
أعمال المنظمة ، وأن تقوم اللجنة العامة ، حيثما ترى ذلك ملائما ، بتوقيت اجتماعات احدى اللجنتين الرئيسيتين
أثناء جلسات جمعية الصحة التي تناقش فيها بنود أخرى ،

٢- تقرر ، بغض النظر عن أحكام الفقرة ٢ من القرار ج ص ٣١-١ ، أن تعقد جلسات عامة لجمعية الصحة طوال
يوم الجمعة وأن تجتمع احدى اللجنتين الرئيسيتين صباح يوم السبت ، وذلك أثناء عقد المناقشات الفنية في
نهاية الأسبوع الأول من جمعية الصحة ،

٣- تقرر أيضا أن تطبق مبدئيا أساليب العمل الوارد في الفقرتين ١ و ٢ أعلاه أثناء جمعية الصحة الحالية
فقط ، حيث من المفهوم أن نتائج هذه التجربة سوف تستعرضها جمعية الصحة العالمية السادسة والثلاثون ،
كما هو وارد بالقرار ج ص ٣٤-٢٩ ،

٤- تطلب الى المدير العام ، حيثما يرى ذلك من مصلحة المنظمة ودولها الأعضاء ، أن يستعرض اهتمام جمعية
الصحة الى امكانية ارجاء النظر في مشروعات قرارات ومسائل سياسات مقترحة تنطوي على أمور تهم الأقاليم ، لم
تستعرضها اللجان الاقليمية بعد ، الى أن يتاح لجمعية الصحة معرفة وجهات نظر هذه اللجان وتوصياتها .

الجلسة العامة الثالثة ، ٤ مايو/أيار ١٩٨٢

ج ٣٥ / المحاضر الحرفية / ٣

تعديلات في ميزانية البرنامج للفترة ١٩٨٢-١٩٨٣

جمعية الصحة العالمية الخامسة والثلاثون ،

بعد دراسة تقرير المدير العام عن التعديلات في ميزانية البرنامج للفترة ١٩٨٢-١٩٨٣ وتوصيات المجلس التنفيذي بشأنه ،

وإن تذكر بقرارات سابقة اتخذتها جمعية الصحة بشأن تقرير المدير العام السنوي عن أعمال منظمة الصحة العالمية ، والميزانية الثنائية السنوات ، والتقارير المالي المرحلي ،

وإن تذكر أيضا بالقرار ج ص ٢٤-٢٩ الذي يقتضى بآلا تزيد مدة انعقاد جمعية الصحة عن أسبوعين في السنوات الزوجية ،

١- تقرر أن يقوم المجلس التنفيذي بإجراء الاستعراض الموجز للتعديلات في ميزانية البرنامج الذي يتعين أن تقوم به جمعية الصحة في السنوات الزوجية طبقا للقرار ج ص ٢٨-٦٩ ،

٢- تطلب إلى المجلس التنفيذي أن يقوم في السنوات الزوجية باستعراض التعديلات التي ربما تكون قد أدخلت على ميزانية البرنامج المعتمدة لفترة العامين الجارية وذلك عندما ينظر في تقارير المديرين الاقليميين عن شؤون اللجان الاقليمية التي تتطلب اهتماما خاصا من المجلس ،

٣- تطلب إلى المدير العام أن يقدم إلى المجلس في السنوات الزوجية تقريرا عن أية تطورات هامة فيما يتعلق بالأنشطة العالمية والمشاركة بين الأقاليم، وأية تفسيرات هامة تحدث في البرامج الاقليمية، تكون لها آثار عميقة بالنسبة لميزانية البرنامج الثنائية السنوات الجارية .

الجلسة العامة الحادية عشرة ، ١١ مايو/أيار ١٩٨٢

ج ٣٥/المحاضر الحرفية/١١

نقل المكتب الاقليمي لشرق البحر الأبيض المتوسط*

جمعية الصحة العالمية الخامسة والثلاثون ،

بعد النظر في تقرير (١) المدير العام ،

واعتقادا منها بأنه في هذه المرحلة من وجود المنظمة ، حيث تكافح جميع الدول الأعضاء من أجل تحقيق الهدف الاجتماعي المتمثل في توفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ ، ينبغي لهذه الدول أن تحقق أقصى افادة ممكنة من الاشتراك مع منظماتها في هذا السعي ،

١- تطلب الى المدير العام وحكومة مصر أن يواصل ، عملا بالقرارين ج ص ٣٤-١١ يوم ٦٩ ق ١٥ ، مشاوراتهما طبقا للفقرة ٥١ بأكملها من الفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية في ٢٠ ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٠ ،

٢- تطلب الى المدير العام أن يعد دراسة شاملة يقدمها الى جمعية الصحة العالمية السادسة والثلاثين عن جميع الآثار والعواقب التي تترتب على نقل المكتب الاقليمي لشرق البحر الأبيض المتوسط من موقعه الحالي في الاسكندرية الى موقع آخر في الاقليم ، تتضمن ، من جملة أمور ، وصفا لمزايا وعيوب أي قرار من هذا النوع ، ولجميع الآثار المالية والقانونية والفنية والمؤسسية المتصلة به بالنسبة الى منظمة الصحة العالمية ودولها الأعضاء ،

٣- تعرب عن تقديرها للمدير العام لما اتخذته من تدابير حتى الآن لكي يكفل ، الى أقصى حد ممكن ، التنفيذ الفعال للبرامج الصحية في الاقليم ،

٤- تطلب من المدير العام كذلك أن يواصل اتخاذ ما يراه ضروريا لضمان انتظام تسيير البرامج الفنية والادارية والاشرفية للاقليم ، بما في ذلك انشاء أية تسهيلات تشغيلية يراها ضرورية من أجل تمكين جميع الدول الأعضاء في الاقليم من الافادة الكاملة من منظماتها الى أن تتخذ الجمعية قرارا بشأن الدراسة المذكورة في الفقرة ٢ من المنطوق .

الجلسة العامة الثانية عشرة ، ١٢ مايو/أيار ١٩٨٢

ج ٣٥ / المحاضر الحرفية / ١٢

(١) الوثيقة ج ٣٥ / ١٤ .
* انظر أيضا الوثيقة ل أ - ٣٠ (٨٢) / ٨

الأحوال الصحية للسكان العرب في الأراضي العربية المحتلة،
بما فيها فلسطين

جمعية الصحة العالمية الخامسة والثلاثون ،

ادراكا منها للمبدأ الأساسي المقرر في دستورها الذي ينص على أن صحة جميع الشعوب أمر أساسي لتحقيق السلام والأمن

ووعيا منها لمسئوليتها عن تأمين أحوال صحية ملائمة لجميع الشعوب التي تعاني من أوضاع استثنائية، وخاصة الاحتلال الأجنبي ولا سيما الاستيطان منه ،

وان تأخذ في اعتبارها ما ورد في دستور منظمة الصحة العالمية بأن " الصحة هي حالة من اكتمال السلامة بدنيا وعقليا واجتماعيا، لا مجرد انعدام المرض أو العجز " ،

وان تؤكد مبدأ عدم جواز اكتساب الأراضي بالقوة وأن أي احتلال للأراضي بالقوة يؤثر بشكل خطير على الأحوال الصحية والاجتماعية والنفسية والعقلية والجسدية للسكان الواقعيين تحت هذا الاحتلال ، وأنه لا يمكن تقويم ذلك الا بالانهاء التام والفوري لهذا الاحتلال ،

وان تأخذ بالحسبان أن الدول الأطراف في اتفاقية جنيف المؤرخة في ١٢ أغسطس/آب ١٩٤٩ قد التزمت، بموجب المادة الأولى منها ، ليس فقط باحترام الاتفاقية بل أيضا بضمان جعلها موضع احترام في كل الظروف ،

وان تدرك بقرارات الأمم المتحدة الخاصة بحق الشعب الفلسطيني غير القابل للتصرف في تقرير مصيره ،

وان تؤكد حق اللاجئين والنازحين العرب في العودة الى ديارهم وأماكنهم التي هجروا منها ،

وان تدرك جميع قرارات منظمة الصحة العالمية السابقة حول هذا الموضوع، لا سيما القرار ج ص ٢٦-٥٦ الصادر بتاريخ ٢٣ مايو/أيار ١٩٧٣، والقرارات اللاحقة ،

وان تستذكر قرار لجنة حقوق الانسان رقم ٢٠١ (٣٨) بتاريخ ١١/٢/١٩٨٢ اللذين أدانا انتهاكات اسرائيل لحقوق الانسان في الأراضي العربية المحتلة بما فيها فلسطين والجولان، والى قرار الجمعية العامة رقم د ل ط ٩ / ١ بتاريخ ٥/٢/١٩٨٢ وقرار الجمعية العامة ES-٧/L٣-٧ بتاريخ ٢٨/٤/١٩٨٢) ،

وان تأخذ علما بتقرير (١) لجنة الخبراء الخاصة وخاصة الفقرة ٣-٧ بأن يكون التعاون الدولي من أجل النهوض بالصحة أكثر فعالية في الأراضي المحتلة ، وضرورة مشاركة المؤسسات والمنظمات الدولية ، بما فيها منظمة الصحة العالمية ،

وان تنظر بشديد القلق الى تصاعد أعمال القمع والعنف ضد السكان المدنيين في الأراضي العربية المحتلة بما فيها فلسطين والجولان، التي أدت الى عزل المدن والقرى المضربة وحرمانها من مقومات الحياة الأساسية كالماء والدواء، وقد تسببت كل هذه الممارسات في :

- (أ) شل المؤسسات كافة بما فيها البلديات والمؤسسات الصحية والاجتماعية والتعليمية ،
- (ب) سقوط عدد كبير من القتلى والجرحى المدنيين بفعل سلطات الاحتلال والمستوطنين المسلحين ،
- (ج) الاعتداء على حقوق المواطنين في الأراضي المحتلة في ممارسة الشعائر الدينية ، كما حصل في الاعتداء على المسجد الأقصى وكنيسة القيامة واعتقال رجال الدين ،

أولا

- ١- تطلب من سلطات الاحتلال وقف كل عطيات القمع والعنف التي تجرى حاليا ، واعادة رؤساء البلديات الذين طردتهم الى مناصبهم ليستطيعوا القيام بواجباتهم في مجالات الخدمة العامة والصحية والاجتماعية ،
- ٢- تدين اسرائيل لضماها مدينة القدس والجولان ، وتعتبر هذا الاجراء باطلا ولاغيا ولاقيمة قانونية له ، كذلك تدين جميع الاجراءات التي تستهدف ضم أجزاء أخرى من الأراضي العربية المحتلة ،
- ٣- تعرب عن بالغ قلقها لسوء الأحوال الصحية والنفسية التي يعاني منها السكان في الأراضي العربية المحتلة بما فيها فلسطين والجولان، وتدين محاولات اسرائيل دمج المؤسسات الصحية العربية بمؤسسات سلطات الاحتلال ،
- ٤- تدين جميع الاجراءات التي اتخذتها اسرائيل لتغيير المعالم الطبيعية والتكوين الجغرافي والوضع أو البيئة المؤسساتية والقانونية للأراضي العربية المحتلة ، بما فيها فلسطين والجولان ، وتعتبر أن سياسة اسرائيل في توطين جزء من سكانها ومستوطنين جدد في الأراضي المحتلة يشكل خرقا فاضحا لاتفاقية جنيف المتعاقبة بحماية الأشخاص في زمن الحرب وقرارات الأمم المتحدة ذات الصلة ،
- ٥- تدين اسرائيل لاستمرارها في زرع المستعمرات الاسرائيلية في الأراضي العربية المحتلة، بما فيها فلسطين والجولان، والاستغلال غير الشرعي للثروات والموارد الطبيعية للسكان العرب في هذه الأراضي ولاسيما الاستيلاء على مصادر المياه وتحويلها لأغراض الاحتلال والاستيطان ،
- ٦- تدين الممارسات اللاانسانية التي يتعرض لها السجناء والمعتقلون العرب في السجون الاسرائيلية مما يؤدي الى تروى أحوالهم الصحية والنفسية والعقلية مما تسبب عن حالات وفاة واعاقة جسدية دائمة ،
- ٧- تدين اسرائيل لرفضها تطبيق اتفاقية جنيف الرابعة لحماية المدنيين في زمن الحرب المؤرخة في ٢ أغسطس/ آب ١٩٤٩ ،
- ٨- تدين اسرائيل لامتناعها عن تنفيذ قرارات جمعية الصحة العالمية وغيرها من المنظمات الدولية التي تطالبها بالسماح للاجئين والنازحين بالعودة الى ديارهم ،
- ٩- تدين اسرائيل لاستمرارها في سياستها العدوانية وفي ممارستها التعسفية وقصفها المستمر للتجمعات السكنية في لبنان مما أدى الى قتل وجرح وتشويه المئات من السكان المدنيين ،
- ١٠- تشارك اللجنة الخاصة للخبراء رأبها الوارد في تقريرها ج ١٧/٣٤ ، الفقرة ٤ أن "الوضع الاقتصادي والاجتماعي لشعب ما ذو صلة وثيقة بحالته الصحية"، وأن "الحالة الاجتماعية السياسية القائمة في الأراضي العربية

المحتلة، بما فيها فلسطين، ليست مواتية لتحسين الحالة الصحية للسكان المعنيين أو التنمية الكاملة للخدمات الرامية للنهوض برفاهية الانسان * ،

١١- تدين اسرائيل لعدم ساحتها للجنة الخبراء بالقيام بمهامها كاملة حسب قرار جمعية الصحة العالمية رقم ج ص ٣٣-١٨ ،

١٢- تشكر لجنة الخبراء الخاصة وتطلب منها استكمال مهمتها فيما يتعلق بجميع الآثار المترتبة على الاحتلال وسياسات السلطة الاسرائيلية المحتلة وممارساتها المختلفة التي تنعكس سلبيا على الأحوال الصحية للسكان العرب في الأراضي العربية المحتلة بما فيها فلسطين ، وأن ترفع اللجنة تقريراً بذلك الى الدورة السادسة والثلاثين لجمعية الصحة العالمية ، آخذة بعين الاعتبار جميع أحكام هذا القرار وذلك بالتنسيق مع الدول العربية المعنية ومنظمة التحرير الفلسطينية ،

ثانياً

وبعد الاطلاع على التقرير السنوي لوكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى ،

وإذ تشعر بالقلق العميق نتيجة الموقف المتدهور الذي تعاني منه الوكالة بالنسبة لميزانيتها وللخدمات التي تؤديها نتيجة للعدوان الاسرائيلي المتكرر ،

١- تطلب من الدول زيادة مساهماتها حتى تستطيع الاستمرار في قيامها بالمهام الطقاة على عاتقها ،

٢- تطلب الي المدير العام أن يواصل التعاون مع وكالة الأمم المتحدة لغوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى بكل الوسائل الممكنة والقدر الذي يخفف المصاعب التي تواجهها ويزيد في الخدمات التي تقدمها للشعب الفلسطيني ،

ثالثاً

تطلب من المدير العام :

(١) زيادة التعاون والتنسيق مع منظمة التحرير الفلسطينية فيما يتعلق بتقديم المساعدات اللازمة للشعب الفلسطيني ،

(٢) العمل على انشاء ثلاثة مراكز طبية في الأراضي العربية المحتلة بما فيها فلسطين على أن تكون هذه المراكز تحت الاشراف المباشر لمنظمة الصحة العالمية .

الجلسة العامة الثالثة عشرة ، ١٤ مايو/أيار ١٩٨٢ ج ٣٥/المحاضر الحرفية/١٣

البرنامج الموسع للتحصين*

جمعية الصحة العالمية الخامسة والثلاثون ،

بعد الاحاطة علماً بتقرير المدير العام^(١) عن البرنامج الموسع للتحصين ومناقشة المجلس التنفيذي حول التقرير ،

وإن تلاحظ كذلك برنامج العمل ذي النقاط الخمس الذي يحتويه تقرير المدير العام ، والذي ينشأ بالنيهوض بالبرنامج الموسع للتحصين في سياق الرعاية الصحية الأولية واستشهار الموارد البشرية والمالية الكافية في البرنامج الموسع ، والتقييم المستمر والتكيف لبرامج التحصين ، ومواصلة البحث الملائم ،

١- تعترف بأن هدف البرنامج الموسع للتحصين لتوفير التحصين لكل أطفال العالم بحلول عام ١٩٩٠ ، هو عنصر أساسي لاستراتيجية منظمة الصحة العالمية لتوفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ ،

٢- تحذر بأنه يجب الإسراع في التقدم إذا أريد لهذا الهدف أن يتحقق ،

٣- تحت الدول الأعضاء على اتخاذ اجراءات بحدود برنامج النقاط الخمس الملحق بهذا القرار^(٢) ،

٤- تعرب عن صادق تقديرها للوكالات الوطنية والأفراد وصندوق الأمم المتحدة للطفولة وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية والبنك الدولي والمنظمات الدولية الأخرى التي أسهمت تعاونها جداً في نجاح البرنامج حتى الآن ،

٥- تحت الدول الأعضاء والمنظمات الدولية التي تكون في موقف يمتثلها من ذلك ، أن تلنزم بدعم طويل الأجل للبلدان غير القادرة على ضمان الوفاء بكل التكاليف التي يتضمنها التحصين الكامل للأطفال من مكانها ،

٦- تحت الدول الأعضاء على أن تتعاون ، وخاصة من خلال التعاون الفني بين البلدان النامية في كل جوانب البرنامج لكي تسرع في تحقيق أهداف البرنامج الموسع للتحصين ، وفي التقييم المتواصل لتقدم البرنامج عن طريق الدعم الملائم بالمعلومات ،

٧- تطلب الى المدير العام :

(١) أن يكثف التعاون مع الدول الأعضاء لزيادة فاعلية برامج التحصين الوطنية ،

(٢) أن يعزز نشر نتائج البحوث الهامة وتطورات البرنامج ،

(٣) أن يستمر في احاطة جمعية الصحة علماً بتقدم البرنامج حسب مقتضى الحال .

الجلسة العامة الرابعة عشرة ، ١٤ مايو/أيار ١٩٨٢

ج ٣٥ / المحاضر الحرفية / ١٤

(١) الوثيقة ج ٣٥ / ٩

(٢) الملحق .

* انظر أيضا الوثيقة ل.أ. ٣٠.٣ (٨٢) / ١١

التعاون مع منظومة الأمم المتحدة - سائل عامة

المساعدات الصحية والطبية الطارئة لجمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية

جمعية الصحة العالمية الخامسة والثلاثون ،

ان تلاحظ بقلق بالغ حالة الفيضانات الخطيرة التي حدثت مؤخرا في جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية ،
وان تدرك أن حكومة اليمن الديمقراطية الشعبية بحاجة سريعة للمساعدات الصحية والطبية للتصدي للوضع
الذي أدت اليه الفيضانات والسيول ،

١- تعتبر أن المشكلات الصحية والطبية والاجتماعية الخطيرة الناجمة عن الأمطار الغزيرة والسيول والفيضانات
والتي تسببت في خلق كارثة جسيمة شكلت وما زالت تشكل مصدر قلق كبير للمجتمع الدولي وتقتضى من ثم تقديم
المساعدات الصحية والطبية العاجلة لحكومة جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية ،

٢- تطلب الى المدير العام :

(١) أن يقدم بشكل طارئ وسريع مساعدات صحية وطبية لحكومة جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية وأن
يخصص الأموال اللازمة لهذا الغرض في أسرع وقت ممكن ،

(٢) أن يقوم بالتشاور مع حكومة جمهورية اليمن الديمقراطية الشعبية لوضع برنامج للمساعدات الصحية
والطبية لتدارك الآثار التي نجمت عن الفيضانات لفترة السنوات الخمس المقبلة ،

٣- تدعو الوكالات المتخصصة ووكالات الأمم المتحدة الأخرى المعنية وكذلك جميع المنظمات الحكومية وغير الحكومية
أن تتعاون مع منظمة الصحة العالمية في هذا المجال .

الجلسة العامة الثالثة عشرة . ١٤ مايو/أيار ١٩٨٢

ج ٢٥ / المحاضر الحرفية/ ١٣

التعاون مع منظومة الأمم المتحدة - وسائل عامة

الآثار الصحية المترتبة على مشروعات التنمية

جمعية الصحة العالمية الخاصة والثلاثون ،

اذ تذكّر بالقرار ج ص ١٧-٢٠ بشأن أهمية إيلاء اهتمام خاص بالآثار الصحية المترتبة على مشروعات التنمية
الاقتصادية الاقصادية الواسعة النطاق ،

وان تذكّر أيضا بالقرار ج ص ١٨-٤٥ حول نفس الموضوع ،

وان تلاحظ أن الكثير من مشروعات التنمية يحمل امكانية احداث مخاطر صحية وأخطار كبرى للبيئة ، وأنه
كثيرا ما لا توفر الموارد الكافية و/أو تستخدم في تخطيط وتنفيذ مشروعات التنمية لتقدير هذه المخاطر والحيلولة
دون حدوثها ،

وان تلاحظ كذلك أنه ، في كثير من المناسبات في الماضي ، تدهورت صحة السكان والبيئة نتيجة لمشروعات
التنمية ، لا سيما تلك المقترنة بمشروعات تنمية موارد المياه ،

١- تتعهد بالتزام المنظمة الكامل بأن تعمل مع الدول الأعضاء والوكالات الدولية والوطنية والمؤسسات المالية
بأن تدرج التدابير الوقائية الضرورية في مشروعات التنمية لكي تقلل الى أدنى حد من المخاطر التي تهدد صحة
السكان والبيئة ،

٢- تحث الدول الأعضاء والوكالات الوطنية والدولية والمؤسسات المالية ، عند تخطيط وتنفيذ مشروعات التنمية ،
لا سيما تلك المتضمنة مشروعات تنمية موارد المياه ،

(١) أن تحلل بالتفصيل المخاطر الصحية والأخطار البيئية المحتملة لمشروعات التنمية القائمة والمقترحة ،

(٢) أن تدرج في خطط المشروعات وتنفيذها التدابير الملائمة للحيلولة ، الى أقصى حد ممكن ، دون
حدوث أخطار صحية بيئية ،

(٣) أن تخصص الأموال الكافية لتنفيذ التدابير الوقائية اللازمة في تمويل مشروعات التنمية ذات الصلة ،

٣- تنشيد البلدان المانحة والمؤسسات المالية ذات الصلة أن تساعد البلدان النامية في تنفيذ هذا القرار .

التعاون مع منظومة الأمم المتحدة :
المساعدات الصحية للاجئين والنازحين في قبرص

جمعية الصحة العالمية الخامسة والثلاثون ،

ادراكا منها لعمداً أن صحة جميع الشعوب أمر أساسي لتحقيق السلم والأمن ،

وان تذكراً بالقرارات ج ص ٢٨٤-٤٧ و ج ص ٢٩٤-٤٤ و ج ص ٣٠٠-٢٦ و ج ص ٣١٤-٢٥ و ج ص ٣٢٤-١٨ و ج ص ٣٣-٢٢ و ج ص ٣٤٤-٢٠ ،

وان تحييط علماً بجميع قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن المتعلقة بقبرص ،

وان تعبيراً عن استمرار المشاكل الصحية الخاصة باللاجئين والنازحين في قبرص بدعوة الى تقديم المزيد من المساعدات ،

١- تحيط علماً مع الارتياح بالمعاومات التي قدمها المدير العام بشأن المساعدات الصحية للاجئين والنازحين في قبرص ،

٢- تعبيراً عن تقديرها لجميع الجهود التي بذلها منسق المساعدات الانسانية للأمم المتحدة في قبرص للدفع على التمويل اللازم لأعمال المنظمة من أجل تلبية الاحتياجات الصحية لسكان قبرص ،

٣- تطلب الى المدير العام أن يواصل وأن يعزز المساعدات الصحية للاجئين والنازحين في قبرص ، بالإضافة الى أية مساعدات أخرى تتاح في إطار جهود منسق المساعدات الانسانية للأمم المتحدة في قبرص ، وأن يقدم تقريراً عن هذه المساعدات الى جمعية الصحة العالمية السادسة والثلاثين .

الجلسة العامة الثالثة عشرة ، ١٤ مايو/أيار ١٩٨٢

ج ٣٥ / المحاضر الحرفية / ١٣

التعاون مع منظومة الأمم المتحدة :
المساعدات الصحية والطبية للبنان

جمعية الصحة العالمية الخامسة والثلاثون ،

ان تذكّر بالقرارات ج ص ٢٩-٤٠ و ج ص ٣٠-٢٧ و ج ص ٣١-٢٦ و ج ص ٣٢-١٩ و ج ص ٣٣-٢٣ و ج ص ٣٤-٢١ بشأن المساعدات الصحية والطبية للبنان ،

وان تحيط علما بقرارات الجمعية العامة رقم ١٤٦/٣٣ المؤرخ في ٢٠ ديسمبر/كانون الأول ١٩٧٨ ، ورقم ١٣٥/٣٤ المؤرخ في ١٤ ديسمبر/كانون الأول ١٩٧٩ ، ورقم ٨٥/٣٥ المؤرخ في ٥ ديسمبر/كانون الأول ١٩٨٠ ، ورقم ٢٠٥/٣٦ المؤرخ في ١٦ ديسمبر/كانون الأول ١٩٨١ بشأن المساعدات الدولية لتعمير وتنمية لبنان ، التي تدعو الوكالات المتخصصة وغيرها من هيئات وأجهزة الأمم المتحدة أن توسع وتكثف برامج المساعدات في اطار احتياجات لبنان ،

وبعد دراسة تقرير المدير العام (١) عن الاجراءات التي اتخذتها منظمة الصحة العالمية ، بالتعاون مع هيئات دولية أخرى ، لتقديم مساعدات الطوارئ الصحية والطبية الى لبنان في الفترة (١٩٨١-١٩٨٢) ،

وان تحيط علما بالمساعدات الصحية والطبية التي قدمتها المنظمة الى لبنان أثناء الفترة (١٩٨١-١٩٨٢) ،

- ١- تعرب عن تقديرها للمدير العام لجهوده المستمرة الرامية الى تعبئة المساعدات الصحية والطبية للبنان ،
- ٢- تعرب أيضا عن تقديرها لجميع الوكالات والهيئات والأجهزة الدولية في الأمم المتحدة ولجميع المنظمات الحكومية وغير الحكومية لتعاونها مع منظمة الصحة العالمية في هذا الصدد ،
- ٣- تسرى أن المشكلات الصحية والطبية المتعاظمة في لبنان ، التي بلغت مؤخرا حدا خطيرا ، تشكل مصدر قلق بالغ وتستلزم بالتالي استمرارا وتوسيعا كبيرا لبرامج المساعدات الصحية والطبية للبنان ،
- ٤- تطلب الى المدير العام أن يواصل ويوسع الى حد كبير برامج المنظمة للمساعدات الصحية والطبية للبنان ، وأن يخصص لهذا الغرض ، والى أقصى حد ممكن ، اعتمادات من الميزانية العادية وغيرها من الموارد المالية ،
- ٥- تدعو الوكالات المتخصصة والهيئات والأجهزة في الأمم المتحدة ، وجميع المنظمات الحكومية وغير الحكومية ، أن تعزز تعاونها مع منظمة الصحة العالمية في هذا المجال ،
- ٦- تطلب الى المدير العام أن يقدم الى جمعية الصحة العالمية السادسة والثلاثين تقريرا عن تنفيذ هذا القرار.

الجلسة العامة الثالثة عشرة ، ١٤ مايو/أيار ١٩٨٢

ج ٣٥/المحاضر الحرفية/١٣

برنامج مكافحة أمراض الاسهال

جمعية الصحة العالمية الخامسة والثلاثون ،

اذ تذكّر بالقرار ج ص (٣١-٤٤) ،

وعد دراسة تقرير المدير العام عن برنامج مكافحة أمراض الاسهال ،

- ١- تلاحظ مع الارتياح التقدم المحرز في انشاء برنامج مكافحة أمراض الاسهال وتطور أنشطته ،
- ٢- تؤيد منهج العمل والبحوث المزروج الذي اعتمده البرنامج كأفضل طريقة لتحقيق تخفيض في وفيات واصابات أمراض الاسهال ،
- ٣- تحث الدول الأعضاء على أن تكثف أنشطتها في مكافحة أمراض الاسهال كمدخل للرعاية الصحية الأولية وخاصة من وجهة نظر الأثر المباشر المرتقب على وفيات الطفولة المبكرة ،
- ٤- تعبر عن التقدير الحار لصندوق الأمم المتحدة للطفولة ، وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية ، والبنك الدولي ، والوكالات الدولية والثنائية الأخرى ، لتعاونها المتواصل في البرنامج ودعمها له ،
- ٥- تلاحظ مع القلق الفجوة القائمة بين متطلبات دعم البرنامج والموارد المتاحة ، وتبعاً لذلك تؤكد الحاجة الى أقصى مساندة متواصلة ، ليتمكن البرنامج من القيام بأنشطته المخططة وتحقيق أهدافه ،
- ٦- تطلب من المدير العام :

(١) أن يستمر في التعاون مع الدول الأعضاء في تطوير وتعزيز برامج مكافحة وطنية بالاقتران مع الأهداف المباشرة للتعقد الدولي لتوفير مياه الشرب والاصحاح ، وذلك من خلال أنشطة التخطيط والتدريب والتقييم للبرنامج ، وأن يساند البحوث الطبية الحيوية وحث الخدمات الصحية لتلبية احتياجات هذه البرامج ،

(٢) أن يواصل التعاون مع صندوق الأمم المتحدة للطفولة وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية والبنك الدولي والوكالات الأخرى في دعم البرنامج وفي توفير مياه الشرب الآمنة واصحاح البيئة للتجمعات السكانية المحرومة أو التي لا تحظى بالخدمات الكافية ،

(٣) أن يبذل الجهود لاجتذاب موارد من خارج الميزانية لتلبية متطلبات الدعم لهذا البرنامج ،

(٤) أن يحيط المجلس التنفيذي وجمعية الصحة علماً بالتقدم المحرز في تنفيذ برنامج مكافحة أمراض الاسهال .

الجلسة العامة الثالثة عشرة ، ١٤ مايو/أيار ١٩٨٢

ج ٢٥ / المحاضر الحرفية / ١٣

خطة العمل لتنفيذ الاستراتيجية العالمية لتوفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠*

جمعية الصحة العالمية الخامسة والثلاثون ،

ان تذكّر بالقرار ج ص ٣٤-٣٦ الذي طلب فيه الى المجلس التنفيذي ، في مايو/أيار ١٩٨١ ، أن يعدّ خطة عمل لتنفيذ الاستراتيجية العالمية لتوفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ ،

وان تلاحظ مع الارتياح اتخاذ الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار ٤٣/٣٦ بشأن الاستراتيجية العالمية لتوفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ ، الذي أقرت فيه بأن السلام والأمن شرطان هاما لحفظ وتحسين صحة كافة الشعوب ، وأن التعاون بين الأمم في المسائل الصحية الحيوية يمكن أن يسهم الى حد كبير في السلام وأن تنفيذ الاستراتيجية بشكل اسهاما قيما في تحسين الأحوال الاجتماعية الاقتصادية العامة وبالتالي في تنفيذ الاستراتيجية الانمائية الدولية لمعقد الأمم المتحدة الانمائي الثالث ،

١- توافق على خطة العمل لتنفيذ الاستراتيجية العالمية لتوفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ ، كما قدمها اليها المجلس التنفيذي ،

٢- تشكر المجلس على عمله ،

٣- تدعو الدول الأعضاء :

(١) أن تضطلع بمسؤولياتها كشركاء في استراتيجية توفير الصحة للجميع التي اتفقت عليها رسميا ، وذلك بأن تقوم في بلدانها ، وكذلك من خلال التعاون المشترك بين البلدان ، بتنفيذ الأنشطة التي تقع على عاتقها في خطة العمل لتنفيذ الاستراتيجية ،

(٢) أن تجتهد مشاركة شعبيها في هذه الأنشطة ،

٤- تحيث اللجان الاقليمية على القيام بنصيبها في خطة العمل وعلى مراقبة تنفيذها في الأقاليم ،

٥- تطلب الى المدير العام :

(١) أن يضمن قيام الأمانة العامة بالتنفيذ الكامل لنصيبها في خطة العمل ومراعاتها للجدول الزمني ،

(٢) أن يقوم بالعمل الذي طلبته منه الجمعية العامة للأمم المتحدة في القرار ٤٣/٣٦ ، وبصورة خاصة أن يتخذ الخطوات اللازمة لضمان أن جميع المنظمات والمؤسسات المعنية في منظومة الأمم المتحدة تتعاون مع منظمة الصحة العالمية في تنفيذ الاستراتيجية ،

(٣) أن يراقب تنفيذ خطة العمل وأن يحيط اللجان الاقليمية والمجلس التنفيذي وجمعية الصحة علما بكل ما يحرز من تقدم من خلال تقارير المديرين الاقليميين الى اللجان الاقليمية عن تنفيذ الاستراتيجيات الاقليمية ومن خلال تقاريره الى المجلس عن تنفيذ الاستراتيجية العالمية ،

* انظر أيضا الوثيقة ل أ-٣٠ (٨٢) / ٥

٦- تطلب السى المجلس التنفيذى أن يراقب التقدم المحرز فى تنفيذ خطة العمل من خلال مراقبة وتقييم الاستراتيجية العالمية طبقا للقرار ج صغ ٣٤-٣٦ وأن يتقدم السى جمعية الصحة بتقرير عن التقدم المحرز والمشكلات التى تواجهه .

الجلسة العامة الثالثة عشرة ، ١٤ مايو/أيار ١٩٨٢
ج ٢٥/المحاضر الحرفية/١٣

تنفيذ استراتيجية توفير الصحة للجميع*

جمعية الصحة العالمية الخامسة والثلاثون ،

اذ تلاحظ مع الارتياح القرارات التي اتخذتها مجموعات من الدول الأعضاء - بلدان عدم الانحياز والبلدان النامية الأخرى - فيما يتعلق بتنفيذ استراتيجية توفير الصحة للجميع ،

وان تؤكد أهمية قرار بلدان عدم الانحياز والبلدان النامية الأخرى المعترّعة في القرارات المتخذة بشأن :

(١) تنفيذ الاستراتيجيات الوطنية لتوفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ ،

(٢) التعاون الفتي بين البلدان لتحقيق هدف توفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ ،

(٣) شبكة المؤسسات الخاصة بالتنمية الصحية ،

(٤) تبادل خبراء الصحة بين البلدان النامية ،

١- تهنيء بلدان عدم الانحياز والبلدان النامية الأخرى على هذا التمييز عن الالتزام السياسي بهدف توفير الصحة للجميع ،

٢- تطلب إلى المدير العام أن يعيى الدعم لصالح هذه البلدان وغيرها من البلدان الأعضاء من أجل تنفيذ استراتيجياتها لتحقيق الصحة للجميع من خلال جهود كذلك الموصوفة في القرارات المشار إليها أعلاه (١) .

الجلسة العامة الثالثة عشرة ، ١٤ مايو/أيار ١٩٨٢

ج ٣٥/المناظر الحرفية/١٣

(١) كما هو وارد في الوثيقة ج ٣٥/وثيقة معلومات/٧ .

* انظر أيضا الوثيقة ل.أ.٣٠(٨٢)٥/

برنامج العمل العام السابع لفترة معينة (١٩٨٤-١٩٨٩ شاملة)

جمعية الصحة العالمية الخاصة والثلاثون ،

بعد أن قامت، طبقاً للمادة ٢٨ (ز) من الدستور، باستعراض سودة برنامج العمل العام السابع لفترة معينة (١٩٨٤-١٩٨٩ شاملة)، المقدمة من المجلس التنفيذي ،

واقتراناً منها بأن برنامج العمل العام السابع، وهو أول ثلاثة برامج عمل عامة جديدة للمنظمة مزمع تنفيذها بحلول الموعد المستهدف وهو عام ٢٠٠٠، يشكل استجابة مرضية من قبل المنظمة الى الاستراتيجية العالمية لتوفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ ،

واعتقاداً منها بأن البرنامج يتيح أطراً ملائمة لصياغة برامج المنظمة المتوسطة الأجل وميزانيات برامجها، وأن مضمونه محدود بما فيه الكفاية لاتاحة التقييم ،

وإدراكاً منها لاسهام اللجان الإقليمية الهام في تطوير البرنامج ،

١- توافق على برنامج العمل العام السابع،

٢- تدعو الدول الأعضاء الى استخدامه عند اتخاذها القرارات اللازمة بشأن أنشطتها التعاونية مع المنظمة وكذا أنشطتها الصحية المشتركة بين البلدان ،

٣- تحث اللجان الإقليمية على أن تكفل اعداد البرامج وميزانيات البرامج الإقليمية على أساس برنامج العمل العام السابع ،

٤- تطلب الى المدير العام أن يكفل ترجمة برنامج العمل العام السابع بحلول بداية الفترة المعنية الى برامج متوسطة الأجل لتنفيذها من خلال ميزانيات البرامج السنوية، ومراقبته وتقييمه على نحو صحيح ،

٥- تطلب الى المجلس التنفيذي :

(١) أن يراقب تنفيذ البرنامج على أساس مستمر ،

(٢) أن يستعرض تقدم البرنامج ويجري تقييماً لفعاليتها في دعم أهداف الاستراتيجية العالمية لتوفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ ،

(٣) أن يتحقق في استعراضه السنوي للمقترحات الخاصة لميزانية البرنامج من أن هذه المقترحات تعكس البرنامج على نحو صحيح ،

(٤) أن يجري مراجعات متعمقة لبرامج معينة حسب الضرورة لضمان سير عمل المنظمة وفقاً لبرنامج العمل العام السابع .

الجلسة العامة الثالثة عشرة ، ١٤ مايو/أيار ١٩٨٢

ج ٢٥/المحاضر الحرفية/١٣

المدونة الدولية لقواعد تسويق بدائل لبن الأم

جمعية الصحة العالمية الخامسة والثلاثون ،

ان تذكّر بالقرار ج ص ٣٣-٣٢ بشأن تغذية الرضع وصغار الأطفال ، والقرار ج ص ٣٤-٣٢ باعتماد المدونة الدولية لقواعد تسويق بدائل لبن الأم ،

وان تدرك أن الرضاعة الطبيعية هي الطريقة المثلى لتغذية الرضع وأنها يجب أن تلقى التعزيز والحماية في كافة البلدان ،

وان يظن أنها أن ممارسات التغذية غير الملائمة للرضع تؤدي الى تعاضد حدوث الوفاة وسوء التغذية والمرص بين الرضع ، وخاصة في ظروف الفقر ونقص الشروط الصحية ،

وان تدرك أن التسويق التجاري لبدائل لبن الأم المعدة للرضع قد أسهم في تزايد التغذية الاصطناعية .

وان تذكّر بأن جمعية الصحة العالمية الرابعة والثلاثين قد اعتمدت مدونة دولية من شأنها ، بين أمور أخرى ، معالجة ممارسات التسويق هذه ،

وان تأخذ علماً بأنه بينما اخذ عدد من الدول الأعضاء بعض التدابير المتعلقة بتحسين تغذية الرضع وصغار الأطفال ، هناك قلة من الدول الأعضاء التي اعتمدت المدونة الدولية والتزمت بها "كأدنى المتطلبات" وقامت بتنفيذها "في مجموعها" ، كما دعى اليه في القرار ج ص ٣٤-٢٢ ،

تحث الدول الأعضاء علو أن تولي اهتمامها من جديد الى ضرورة اعتماد تشريعات ولوائح وطنية أو غير ذلك من التدابير المناسبة بغية تنفيذ المدونة الدولية ،

تطلب الى المدير العام

(أ) أن يعمل على تصميم وتنسيق برنامج عمل شامل لدعم الدول الأعضاء في جهودها لتنفيذ ومراقبة المدونة وفعاليتها ،

(ب) أن يقدم الدعم والتوجيه الى الدول الأعضاء ، حسبما وكما طلبت ذلك ، لضمان أن ما تتخذه من تدابير تتسق مع المدونة الدولية نوا وروحاً ،

(ج) أن يعمل ، بالتعاون مع الدول الأعضاء ، على القيام بعطيات مسح استطلاعية تشمل بيانات احصائية عن ممارسات تغذية الرضع وصغار الأطفال في مختلف البلدان ، ولا سيما فيما يتعلق بمزاولة الرضاعة الطبيعية ومدتها .

الجلسة العامة الثالثة عشرة ، ١٤ مايو/أيار ١٩٨٢

ج ٣٥ / المحاضر الحرفية / ١٣

برنامج العمل الخاص بالعقاقير الأساسية

جمعية الصحة العالمية الخامسة والثلاثون ،

اذ تعيد الى الأذهان وتؤيد القرارين ج ص ٣١-٣٢ و ج ص ٣٢-٤١ وهما أساس برنامج العمل الخاص بالعقاقير الأساسية ،

وان أخذت علما بالتقرير الذى أعدته اللجنة الخاصة للسياسات والدوائية التابعة للمجلس التنفيذى بالنيابة عن المجلس (١) ،

وان تدرك تعقيد القطاع الصيدلى وطابعه المتعدد القطاعات كما تدرك الحاجة الى هيكل ادارى ودعم مالى ملائمين من أجل التقدم الديناميكي لهذا البرنامج ،

١- تشكر اللجنة على عطيا ،

٢- تصادق على التقرير رهنا بمداوات جمعية الصحة وبصفة خاصة الخطوط الرئيسية لعمل البرنامج على مدى السنوات المقبلة ، و خطة العمل للفترة ١٩٨٢-١٩٨٣ ،

٣- تبحث كافة الدول الأعضاء المعنية ، التى لم تفعل ذلك بعد ، على وضع وتنفيذ سياسات وبرامج دوائية حسب الخطوط المشار اليها فى التقرير تشييا مع القرارين ج ص ٣١-٣٢ و ج ص ٣٢-٤١ ،

٤- تبحث كافة الدول الأعضاء ، التى فى وسعها أن تفعل ذلك ، على تقديم الدعم الفنى والمالى الى البلدان النامية من أجل اعداد وتنفيذ السياسات والبرامج الدوائية حسب الخطوط الواردة فى التقرير وتشكر تلك الدول الأعضاء التى تقوم بذلك فعلا ،

٥- تهنيئ صندوق الأمم المتحدة للطفولة على قراره الخاص بالتعاون التام مع منظمة الصحة العالمية فى تنفيذ هذا البرنامج ،

٦- تدعو الوكالات والبرامج والصناديق الأخرى ذات الصلة فى منظومة الأمم المتحدة ، والوكالات الشئانية والمنظمات غير الحكومية والمنظمات الطوعية وصناعة المواد الصيدلانية ، الى التعاون فى ميادين اهتمامها ، فى تنفيذ هذا البرنامج ،

٧- تبحث جميع اللجان الاقليمية على ضمان المتابعة النشطة لهذا البرنامج فى أقاليمها ، وأن تعد لهذه الغاية خطط عمل اقليمية وتخصص الموارد الكافية للبرنامج فى ميزانيات البرنامج الاقليمية ،

٨- تطلب الى المجلس التنفيذى أن يواصل مراقبة تطور البرنامج عن كئب وأن يقدم أول تقرير بشأنه الى جمعية الصحة العالمية السابعة والثلاثين فى عام ١٩٨٤ ،

٩ - تطلب إلى المدير العام

(١) أن يبرع بالتنفيذ المنسق للبرنامج بين جميع الأطراف المشاركة المعنية في جميع أنحاء العالم وأن يتخذ كافة التدابير الضرورية لتنفيذ البرنامج بكامله على المستويات الوطنية والاقليمي والعالمي ، وأن يراقب كذلك سيره على أساس متواصل ،

(٢) أن يحدد خطة العمل للفترة ١٩٨٢-١٩٨٣ في أقرب وقت ممكن ،

(٣) أن يكثف تعاون المنظمة الفنى مع الدول الأعضاء التي ترغب ذلك في تنفيذ البرامج الوطنية لضمان استمرار العقاقير الأساسية لكل من يحتاجها وفي تقديم الدعم المطلوب من المستويات التنظيمية الأخرى للمنظمة بما في ذلك ، وبناءً على طلب البلدان ، اعداد نظم امداد وطنية للعقاقير الأساسية تشمل الإنتاج والمراقبة ،

(٤) أن يعمل على ضمان اتاحة الموارد الكافية لتنفيذ البرنامج وأن يضمن ، عند اعداد البرنامج للفترة ١٩٨٤-١٩٨٥ ، توفير الدعم المالي الضروري له من جميع الاعتمادات المالية المتاحة سواء من الميزانية العامة للمنظمة أو عن طريق اجتذاب اعتمادات مالية خارجة عن الميزانية الى برامج البلدان النامية ،

(٥) أن يعمل على ضمان الادارة السنوية للبرنامج لكي يتسنى تنفيذه بكفاءة وفعالية حسب الخطوط المشار إليها في التقرير ،

(٦) أن يقدم بانتظام تقريرا الى المجلس التنفيذي عن التدابير التي اتخذها وعن التقدم المحرز وعن النتائج التي ووجهت .

الجلسة العامة الثالثة عشرة . ١٤ مايو/أيار ١٩٨٢
ج ٣٥ / المحاضر الحرفية / ١٣

الرعاية الصحية للمسنين

جمعية الصحة العالمية الخامسة والثلاثون ،

ان تذكّر بالقرار ج ص ٣٢-٢٥ بخصوص التعاون مع منظومة الأمم المتحدة بشأن الرعاية الصحية للمسنين ،

وان تحيط علماً بأن الجمعية العامة للأمم المتحدة اعتمدت القرار ٤٣/٣٦ بشأن الاستراتيجية العالمية لتوفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ ، الذي يدعو الى مشاركة قطاعات التنمية الاقتصادية والاجتماعية فى حل مشكلات الرعاية الصحية ،

وان تحيط علماً أيضاً ، مع الارتياح ، بالتعاون المشترك بين القطاعات الذى أقيم داخل منظومة الأمم المتحدة استعداداً للجمعية العالمية للشيخوخة ، ١٩٨٢ ،

وادراكاً منها للدور الذى تقوم به المنظمات غير الحكومية فى الاستعداد للجمعية العالمية للشيخوخة ، ١٩٨٢ ،

١- تطلب الى المدير العام :

(١) أن يواصل التعاون الوثيق مع الأمم المتحدة فى مجال الشيخوخة ، بدور يتجاوز الاهتمامات الطبية التقليدية ويشرك القطاع الصحى فى السياق الأكبر لتحسين نوعية حياة المسنين ،

(٢) أن يتخذ الخطوات اللازمة للحفاظ على الأساليب التنسيقية الدولية الموضوعة من أجل الاعداد للجمعية العالمية للشيخوخة ، بغية تيسير تنفيذ خطة العمل التى ستضعها الجمعية العالمية ،

(٣) أن يضمن أن الأنشطة المقبلة للمنظمة فى مجال التنمية الاجتماعية التى تنفذ بالتعاون مع منظومة الأمم المتحدة ، لاسيما مع اللجان الاقتصادية الاقليمية ، تأخذ فى الاعتبار خطة العمل التى ستضعها الجمعية العالمية ،

(٤) أن يتقدم بتقرير الى دورة مقبلة لجمعية الصحة عن التكنولوجيات الاجتماعية والصحية وغيرها من التكنولوجيات التى يمكن أن تستخدمها الدول الأعضاء ، فى أحوال اجتماعية اقتصادية مختلفة ، لتحسين السلامة الاجتماعية والعقلية والبدنية للمسنين ،

(٥) أن يفيد من العملية الادارية للتنمية الصحية الوطنية ، بما فى ذلك البحوث ذات الصلة ، لمساعدة البلدان على التنبؤ بأنماط التركيب العمرى المتغيرة ووضع البرامج والخطط الطويلة الأجل التى تساعد العدد المتزايد من المسنين على العيش فى استقلال وكرامة كل فى منزله ،

(٦) أن يكفل أن التقارير المقدمة الى جمعية الصحة عن تنفيذ الاستراتيجية العالمية لتوفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ تأخذ فى الاعتبار الحالة الصحية للمسنين ،

٢- تطلب الى الدول الأعضاء :

- (١) أن تتخذ التدابير اللازمة لضمان أن تحظى المسائل الصحية في مجال الشيخوخة بالاهتمام اللازم في الاسهامات الوطنية المقدمة للجمعية العالمية للشيخوخة ،
- (٢) أن تبقى على الأساليب التنسيقية الوطنية الموضوعة للاعداد للجمعية العالمية بغية تيسير تنفيذ خطة العمل التي ستضعها تلك الجمعية ،
- (٣) أن تدرج المسنين في الاستراتيجيات الوطنية لتوفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ ، وأن تنص على توفير الرعاية الصحية لهم في الخطط الصحية القطرية التي تضع في الاعتبار الاحتياجات والأولويات الوطنية .

الجلسة العامة الرابعة عشرة ، ١٤ مايو/أيار ١٩٨٢
ج ٣٥ /المحاضر الحرفية/ ١٤

التخطيط الطويل الأجل للتعاون الدولي في مجال السرطان

جمعية الصحة العالمية الخامسة والثلاثون ،

ان تحيط علما بالتقرير المرحلي الذي أعده المدير العام (١) طبقاً للقرار م ١٦ ق ٢٩ بشأن عمل المنظمة في التخطيط الطويل الأجل للتعاون الدولي في مجال السرطان ،

وان تدرك الانتشار المتواصل المتزايد للأمراض الخبيثة في جميع أنحاء العالم وأهمية عواقبها الصحية والاجتماعية الاقتصادية ،

وان تعتبر أن التفويضات السابقة من جمعية الصحة فيما يتعلق ببرنامج المنظمة في ميدان السرطان والتي حددت في القرارات ج ص ٢٦-٦١ و ج ص ٢٧-٦٣ و ج ص ٢٨-٨٥ و ج ص ٣٠-٤١ ، تطلب الى المنظمة أن تقوم بدورها في تعزيز التدابير الملائمة لمكافحة السرطان بما في ذلك بحوث السرطان المنسقة ،

وان تلاحظ أن تكثيف الأنشطة في المقر الرئيسي للمنظمة وفي الأقاليم والتقدم المحرز منذ اعطاء برنامج المنظمة الخاص بالسرطان توجيهها جديداً وفقاً للاستراتيجية العالمية لتوفير الصحة للجميع قد أتاحها للمنظمة إقامة المزيد من التعاون مع الدول الأعضاء في اعداد وتنفيذ البرامج الوطنية لمكافحة السرطان ،

وان تؤكد من جديد ضرورة المضي في تنمية التعاون الدولي في ميدان السرطان ،

١- تشكر المدير العام على تقريره ،

٢- تصادق على توصيات لجنة البرنامج التابعة للمجلس التنفيذي وتوصيات اللجنة الفرعية المعنية بالسرطان والتابعة للجنة الاستشارية للبحوث الطبية ،

٣- تحث الدول الأعضاء على تعزيز تطوير تدابير مكافحة السرطان أو ، في حالة نقصها ، النظر في الشروع بها ، كجزء أساسي من الخطط الصحية الوطنية . مختصة الموارد بحيث يتسنى الوصول الى أكبر قطاعات ممكنة من السكان ،

٤- تطلب الى الدول الأعضاء أن تنظر في تقديم مساهمات طوعية لدعم أنشطة المنظمة في الوقاية من السرطان ومكافحته بما في ذلك البحوث ،

٥- تطلب الى اللجان الإقليمية أن تستعرض أنشطة مكافحة السرطان في أقاليمها في ضوء البرنامج المعاد توجيهه لمكافحة السرطان ،

٦- تطلب الى المدير العام :

- (١) أن يضمن المتابعة النشطة لبرنامج المنظمة المعاد توجيهه لمكافحة السرطان مستخدماً ما عسى النحوم الأمثل كافة الموارد المتاحة وأن يضمن مراقبته وتقييمه كما ينبغي ،
- (٢) أن يواصل دعم العمل المنسق للوقاية من السرطان ومكافحته وبحوثه وذلك ، ضمن أمور أخرى ، بتعزيز عمل لجنة التنسيق الخاصة بالسرطان والتابعة للمدير العام عن طريق الخبرة الخارجية وخاصة في ميدان بحوث الخدمات الصحية ،
- (٣) أن يشجع ، في إطار برنامج المنظمة ، المزيد من التطوير والتنفيذ المنسقين للبرنامج الطويل الأجل للتعاون الدولي في ميدان السرطان ، مشدداً على التكامل الأمثل مع الأنشطة الأخرى المرتبطة بذلك للمنظمة والتعاون مع المنظمات الأخرى الحكومية الدولية وغير الحكومية المعنية ،
- (٤) أن يقدم تقريراً إلى جمعية الصحة العالمية السابعة والثلاثين عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار في عمل المنظمة .

الجلسة العامة الرابعة عشرة ، ١٤ مايو/أيار ١٩٨٢
ج ٣٥ /المحاضر الحرفية/ ١٤

البرنامج الموسع للتحصين *

جمعية الصحة العالمية الخاصة والثلاثون ،

بعد الاحاطة علماً بتقرير المدير العام^(١) عن البرنامج الموسع للتحصين ومناقشة المجلس التنفيذي حول التقرير ،

وان تلاحظ كذلك برنامج العمل ذي النقاط الخمس الذي يحتويه تقرير المدير العام ، والذي ينادى بالنهوض بالبرنامج الموسع للتحصين في سياق الرعاية الصحية الأولية واستثمار الموارد البشرية والمالية الكافية في البرنامج الموسع ، والتقييم المستمر والتكيف لبرامج التحصين ، ومواصلة البحث الملائم ،

١- تعتبر بأن هدف البرنامج الموسع للتحصين لتقدم التحصين لكل أطفال العالم بحلول عام ١٩٩٠ ، هو عنصر أساسي لاستراتيجية منظمة الصحة العالمية لتوفير الصحة للجميع بحلول عام ٢٠٠٠ .

٢- تحذر بأنه يجب الاسراع في التقدم اذا أريد لهذا الهدف أن يتحقق ،

٣- تحث الدول الأعضاء على اتخاذ اجراءات بصدور برنامج النقاط الخمس الملحق بهذا القرار^(٢) ،

٤- تعرب عن صادق نقد يرها للوكالات الوطنية والأفراد وصندوق الأمم المتحدة للطفولة وبرنامج الأمم المتحدة للتنمية والبنك الدولي والمنظمات الدولية الأخرى التي أسهمت تعاونها جدا في نجاح البرنامج حتى الآن ،

٥- تحث الدول الأعضاء والمنظمات الدولية التي تكون في موقف يمتثلها من ذلك ، أن تلنزم بدعم طويل الأجل للبلدان غير القادرة على ضمان الوفاء بكل التكاليف التي يتضمنها التحصين الكامل للأطفال من سكانها ،

٦- تحث الدول الأعضاء على أن تتعاون ، وخاصة من خلال التعاون الفنى بين البلدان النامية في كل جوانب البرنامج لكي تسرع في تحقيق أهداف البرنامج الموسع للتحصين ، وفي التقييم المتواصل لتقدم البرنامج عن طريق الدعم الملائم بالمعلومات ،

٧- تطلب الى المدير العام :

(١) أن يكثف التعاون مع الدول الأعضاء لزيادة فاعلية برامج التحصين الوطنية ،

(٢) أن يعزز نشر نتائج البحوث الهامة وتطورات البرنامج ،

(٣) أن يستمر في احاطة جمعية الصحة علماً بتقدم البرنامج حسب مقتضى الحال .

الجلسة العامة الرابعة عشرة ، ١٤ مايو/أيار ١٩٨٢

ج ٣٥ / المحاضر الحرفية / ١٤

(١) الوثيقة ج ٣٥ / ٠٩

(٢) الملحق .

* انظر أيضا الوثيقة ل أ - ٣٠ (٨٢) / ١١

برنامج عمل من خمس نقاط

(١) النهوض بالبرنامج الموسع للتحصين في سياق الرعاية الصحية الأولية :

- اعداد أجهزة تمكّن المجتمع من المشاركة كشريك فعال في تخطيط البرنامج وتنفيذه وتقييمه ، وتوفير الموارد الفنية واللوجستية لدعم هذه المهام ،
- تقديم خدمات تحصين مع الخدمات الصحية الأخرى وخاصة تلك الموجهة نحو الأمهات والأطفال لتدعم كل منها الأخرى .

(٢) استثمار موارد بشرية كافية في البرنامج الموسع للتحصين : يمثل الافتقار الى هذه الموارد بصفة عامة ونقص المهارات الادارية بصفة خاصة أشق معوقات البرنامج . ويجب تعيين اداريين أكفاء من المستويات العليا والمتوسطة ، واعطاءهم السلطة والمسؤولية للقيام بمهامهم . وهم يحتاجون الى تدريب ليس فقط ليكونوا فعالين بالنسبة للبرنامج الموسع للتحصين ولكن ليسهموا في تفهم وتقوية منهج الرعاية الصحية الأولية . ويلزم تحديد أسباب انخفاض الحفز والأداء في مجالات الاشراف الميداني والادارة ، وذلك حتى يمكن اتخاذ تدابير ملائمة لتشجيع المديرين على زيارة وتدريب وحفز ومراقبة الأداء لأولئك الذين هم مسؤولون عنهم .

(٣) استثمار موارد مالية كافية في البرنامج الموسع للتحصين : لكي يتوسع البرنامج ليلبي مرامييه ، تجب زيادة المستويات الحالية من الاستثمار في البرنامج الموسع للتحصين المقدر حاليا بقدر ٧٢ مليون دولار أمريكي في السنة ومضاعفته بحلول عام ١٩٨٣ ثم مضاعفته مرة أخرى بحلول عام ١٩٩٠ حين سنبليج مجموع الاحتياج سنويا نحو ٣٠٠ مليون دولار أمريكي (بأسعار ١٩٨٠) . ويجب أن يأتي أكثر من ثلثي هذه المبالغ من داخل البلدان النامية نفسها والثلث الباقي من المجتمع الدولي .

(٤) ضمان استمرار تقييم وتكييف البرامج لتحقيق تغطية مرتفعة بالتحصين وأقصى تخفيض في وفيات واصابات الأمراض المستهدفة : ويتوقف هذا التكيف على اعداد نظم كافية للمعلومات وللتقييم . وبنهاية عام ١٩٨٥ على الأكثر ، ينبغي أن يكون كل بلد قادراً على :

- التقدير الموثوق به للتغطية بالتحصين ، عند سن ١٢ شهرا من العمر ، باللقاحات المتضمنة في البرنامج الوطني ،
 - الحصول على التقارير الموقوتة والممثلت عن معدل حدوث الأمراض المستهدفة في البرنامج الموسع للتحصين داخل البرنامج الوطني ،
 - الحصول على معلومات عن نوعية اللقاح ليكون معروفاً أن اللقاحات المستعملة في البرنامج الموسع للتحصين تقابل متطلبات المنظمة وتكون فعالة وقت استعمالها .
- وبالإضافة الى ذلك ينبغي أن تعزز البلدان اجراء مراجعات دورية للبرنامج بأفرقة متعددة التخصصات تتكون من موظفين وطنيين وخارجيين لضمان تحديد مشاكل التشغيل وانعكاس مدى واسع من الخبرة في التوصيات التي توضع .

(٥) مواصلة جهود البحث كجزء من عمليات البرنامج : ينبغي أن تكون الأهداف هي تحسين فاعلية خدمات التحصين مع تخفيض تكاليفها وضمان الامداد الكافي ونوعية اللقاحات . وتشمل الاهتمامات المحددة اعداد مناهج لتقديم الخدمات التي تحظى بكل المساندة من المجتمع ، وتحسين الطرق والمواد المتعلقة بالتعقيم وسلسلة التبريد ، واكتساب المعرفة الاضافية فيما يعنى وبائية الأمراض المستهدفة ، ومزيد من التطوير لنظم المعلومات الادارية الملائمة ، ومزيد من التحسين في انتاج اللقاحات والرقابة على نوعيتها لتكون مأمونة وفعالة وثابتة .

EB70.R1
17 May 1982

م.٧٠ق ١
١٧ مايو/أيار ١٩٨٢

الدورة السبعون

الاعراب عن التقدير للدكتور عبد الحسين طبا

المجلس التنفيذي ،

- اذ يرغب ، بمناسبة تقاعد الدكتور عبد الحسين طبا كد ير اقليمي لشرق البحر الأبيض المتوسط ، أن يعرب عن تقديره للخدمات التي قد مها الدكتور طبا لمنظمة الصحة العالمية ،
- وان يضع في اعتباره أن الدكتور طبا كرس حياته لقضية الصحة الدولية وان يدكر خاصة بالأعوام الخمسة والعشرين التي أمضاها مديرا اقليميا لشرق البحر الأبيض المتوسط .
- ١- يعرب عن امتنانه وعميق تقديره للدكتور عبد الحسين طبا لخدماته الممتازة والطويلة لبلدان شرق البحر الأبيض المتوسط وللمنظمة ككل ،
- ٢- يوجه اليه بهذه المناسبة أخلص التمنيات بعمر مديد في خدمة الانسانية ،
- ٣- يعلن الدكتور عبد الحسين طبا مديرا اقليميا فخريا لمنظمة الصحة العالمية ،

الجلسة الثانية ، ١٧ مايو/أيار ١٩٨٢
م.٧٠ق / المحاضر الموجزة / ٢